

وقد وقع الاختيار على الأرض الازمة لهذا الفرض بمحارق قبو الملاح وسidi لالو قسم الحرك بمحافظة الاسكندرية وتبلغ مساحتها ٤٢٤ متراً متر ملئنة باللون الأصفر = لـ الرسم المرافق ، وهي ملك السيد / محمد حسن المالك وهي عبارة عن أرض فضاء

هذا ولم يوافق المالك المذكور على نزع ملكية الأرض المشار إليها ، وليس له أملك آخر .

وقد أفادت محافظة الاسكندرية بأنها قامت فعلاً بناء المخازن المذكورة وارتبطت بتكليف تعلقها كساكن لقربها من الأحياء الشعبية - لكونها نواة لمشروع إحلال الأحياء السيئة ، كما أفادت بأن مبلغ التعويض من نزع الملكية البالغ قدره ١٧١٥ جنيهها (فقط مبلغ ألف وسبعين وخمسة عشر جنيه) معتمد ضمن قرض الإسكان لسنة المالية ١٩٧١/٧ .

ونظراً لما طرأ من أهمية خاصة تقتضي سرعة تنفيذه - فقد أعد مشروع القرار اللازم في هذا الصدد باعتبار المشروع سالف الذكر من أعمال المنفعة العامة متضمناً النص على الاستيلاء على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر طبقاً لاحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدهله له .

ويشرف وزير الإسكان والمرافق بعرض مشروع القرار المرافق
رجاءً في حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والمرافق
محمد سعد الدين زايد

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٨٧ لسنة ١٩٧١

باعتبار مشروع إنشاء مخازن ، هامة على هيئة بدوريات بشارعى الحرك القديم وسوق الترك قسم المشيش بمحافظة الاسكندرية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدهله له ،

وعدل القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترعى الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٨٦ لسنة ١٩٧١

باعتبار مشروع إنشاء مخازن ، هامة على هيئة بدوريات بمحارق قبو الملاح وسidi لالو قسم الحرك بمحافظة الاسكندرية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدهله له ،

وعدل القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترعى الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ،

قرر :

مادة ١ - يتعين من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مخازن ، هامة على هيئة بدوريات بمحارق قبو الملاح وسidi لالو قسم الحرك بمحافظة الاسكندرية ، يستفاد بها في إقامة مساكن اقتصادية عليها مستقبلًا .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الازمة لتنفيذ هذا المشروع الموضع مساحتها وحدودها واسم مالكتها بالذكر ورسم المرافقين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

مذكرة رئيس الجمهورية في ٢٥ المحرم سنة ١٢٩١ (١٩٧١ مارس)

أثر السادات

مذكرة إيضاحية

القرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٨٦ لسنة ١٩٧١ باعتبار مشروع إنشاء مخازن ، هامة على هيئة بدوريات بمحارق قبو الملاح وسidi لالو قسم الحرك بمحافظة الاسكندرية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض الازمة له بطريق التنفيذ المباشر

وانق مجلس محافظة الاسكندرية بمجلسه المنعقد بتاريخ ١٩٧٠/٦/٢٩ على مشروع إنشاء مخازن ، هامة على هيئة بدوريات تحصل التعلية لأربعة أدوار من المساكن يستفاد بها مستقبلاً في إقامة مساكن اقتصادية .